



Distr.  
LIMITED

FCCC/SBI/2008/L.13  
12 June 2008

ARABIC  
Original: ENGLISH

## الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة الثامنة والعشرون

بون، ٤-١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٨

البند ١٣ (أ-ج) من جدول الأعمال

الترتيبات المتعلقة بالاجتماعات الحكومية الدولية

الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف

الدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع

الأطراف في بروتوكول كيوتو

الفترات الدوراتية المقبلة

### الترتيبات المتعلقة بالاجتماعات الحكومية الدولية

مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس

ألف - الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف

باء - الدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف

في بروتوكول كيوتو

١- أعربت الهيئة الفرعية للتنفيذ عن امتنانها لحكومة بولندا لعرضها السخي استضافة الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف) في بوزنان، بولندا. ولاحظت مع التقدير الأعمال التحضيرية التي تقوم بها حكومة بولندا والأمانة لعقد الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في مباني المعرض الدولي في بوزنان.

٢- وطلبت الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى الأمانة أن تحيط علماً بآراء الأطراف بشأن البنود التي يمكن إدراجها في جدول الأعمال المؤقت لكل من الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف.

٣- وأحاطت الهيئة الفرعية للتنفيذ علماً بالمقترحات المقدمة من الأمين التنفيذي استجابةً لطلب قدمه مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة عشرة بشأن السبيل الممكنة لتناول البند المتعلق بـ "الاستعراض الثاني لمدى كفاية المادة ٤-٢ (أ) و(ب) من الاتفاقية" من جدول الأعمال في ضوء المستجدات التي طرأت في تلك الدورة. وأوصت الهيئة الفرعية للتنفيذ بأن يؤجل مؤتمر الأطراف نظره في هذا البند إلى دورته السادسة عشرة، وذلك عملاً بالمادة ١٣ من مشروع النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف. ويمكن لمؤتمر الأطراف أن يقرر حينئذ كيفية المضي في أعماله، وذلك حسب النتائج التي تتمخض عنها المناقشات المتعلقة بخارطة طريق بالي.

٤- ولاحظت الهيئة الفرعية للتنفيذ أن الأسبوع الثاني من الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف ومن الدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف يتزامن مع احتفال المسلمين بعيد الأضحى، ومع عطلة رسمية في الأمم المتحدة، وطلبت إلى المكتب أن يفكر في هذه المسألة لإيجاد حل مناسب.

٥- وأوصت الهيئة الفرعية للتنفيذ أيضاً بأن تكون البيانات الوطنية هي طريقة التبادل بين الوزراء وبين رؤساء الوفود الآخرين في الاجتماعات المشتركة لمؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف أثناء الجزء الرفيع المستوى.

٦- وأوصت الهيئة الفرعية للتنفيذ بأن يُعتمد العرض العام المقترح بشأن الفترة الدوراتية الوارد في الوثيقة FCCC/SBI/2008/4 كأساس عام للتخطيط للدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف وتنظيمهما، ولاحظت أن هذا العرض العام قد يحتاج إلى بعض التعديلات لضمان السير السلس لأعمال الدورتين كليهما. ودعت الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى أن يُكتمل مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة عشرة تفاصيل الترتيبات الخاصة بالدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف، بما في ذلك الترتيبات المتعلقة بالجزء الرفيع المستوى، بالتعاون مع الرئيس المعين لمؤتمر الأطراف في دورته الرابعة عشرة والأمانة.

٧- وشجعت الهيئة الفرعية للتنفيذ البلد المضيف، إذا كان يعتزم عقد اجتماعات وزارية غير رسمية بشأن تغيير المناخ، أن يفكر في عقد هذه الاجتماعات قبل انعقاد الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف، لإتاحة الوقت الكافي للأطراف كي تفكر في نتائج هذه الاجتماعات، وكذلك لتجنب أي تضارب في البرمجة أثناء الدورتين.

٨- وأحاطت الهيئة الفرعية للتنفيذ علماً بالشواغل التي أثارها الأطراف فيما يتعلق بإدارة الوقت أثناء الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف، وطلبت إلى رئيس مؤتمر الأطراف ورئيسي الهيئتين الفرعيتين أن يستمروا في سعيهم إلى وضع ممارسات تيسر تنظيم العملية الحكومية الدولية وتضمن نجاح الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف.

٩- وأحاطت اللجنة الفرعية للتنفيذ علماً أيضاً بالشواغل التي أثارها الأطراف، ولا سيما الأطراف من البلدان النامية، فيما يتعلق بكلفة الفنادق وتوفرها في بوزنان وبالآثار الممكنة لذلك على مشاركتها الفعالة في المؤتمر. وأحاطت اللجنة الفرعية للتنفيذ علماً بتعهد حكومة بولندا بتناول هذه الشواغل وبتخاذ الترتيبات اللازمة لتيسير عقد مجموعة من الاجتماعات على نحو فعال. ورحبت الهيئة الفرعية للتنفيذ بعرض حكومة بولندا مضاعفة جهودها لتوفير معلومات إضافية ومساعدة الأطراف في الحصول على أماكن كافية للإقامة في بوزنان. وطلبت الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى الأمين التنفيذي أن يُبقي المسألة قيد نظره وأن يقدم إضافة تحديثية بشأن هذه المسألة إلى المكتب وإلى الأطراف في الدورة الثالثة للفريق العامل المخصص المعني بالعمل التعاوني الطويل الأجل. بموجب الاتفاقية وفي الجزء الأول من الدورة السادسة للفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول. بموجب بروتوكول كيو توكول، المقرر عقدهما في أكرا، بغانا. وطلبت الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى المكتب أن يكمل هذه المسألة، مراعيًا في ذلك تقرير الأمين التنفيذي، خلال الدورتين المذكورتين المقرر عقدهما في أكرا.

### جيم - الفترات الدوراتية المقبلة

١- الدورة الثالثة للفريق العامل المخصص المعني بالعمل التعاوني الطويل الأجل بموجب الاتفاقية، والجزء الأول من الدورة السادسة للفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول. بموجب بروتوكول كيو توكول

١٠- أعربت الهيئة الفرعية للتنفيذ عن امتنانها لحكومة غانا لعرضها السخي استضافة الدورة الثالثة للفريق العامل المخصص المعني بالعمل التعاوني الطويل الأجل. بموجب الاتفاقية والجزء الأول من الدورة السادسة للفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول. بموجب بروتوكول كيو توكول في الفترة من الخميس الموافق ٢١ آب/أغسطس إلى الأربعاء الموافق ٢٧ آب/أغسطس ٢٠٠٨ في مباني المركز الدولي للمؤتمرات بأكرا.

١١- وأحاطت الهيئة الفرعية للتنفيذ علماً بالمعلومات المقدمة من الأمانة بشأن الأعمال التحضيرية للدورتين وطلبت إلى الأمين التنفيذي أن يواصل مشاوراته مع حكومة غانا وأن يستكمل الترتيبات القانونية الضرورية بحلول ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٨.

١٢- وأعربت الهيئة الفرعية للتنفيذ عن امتنانها لحكومة النرويج لعرضها السخي تقديم الدعم المالي لهاتين الدورتين.

### ٢- الدورات المقررة في عام ٢٠٠٩

١٣- أحاطت الهيئة الفرعية للتنفيذ علماً باستنتاجات الفريق العامل المخصص المعني بالعمل التعاوني الطويل الأجل بموجب الاتفاقية، في دورته الثانية، بشأن برنامج عمله لعام ٢٠٠٩<sup>(١)</sup>.

١٤ - وأوصت الهيئة الفرعية للتنفيذ بأن يُبذل كل جهد، عند جدولة الاجتماعات، بما في ذلك حلقات العمل والاجتماعات التي تعقد قبل الدورة، كي لا تصل مدة الدورة إلى ثلاثة أسابيع.

١٥ - واتفقت الهيئة الفرعية للتنفيذ على أن تُعقد الاجتماعات المقررة في عام ٢٠٠٩، التي لم تُحدد أنشطتها بعد، في بون، بألمانيا، ما أمكن ذلك، أو في مدن تتوفر فيها مرافق كبرى تابعة للأمم المتحدة أو لمنظمات دولية، ويفضل أن يكون ذلك في مدن تستضيف بعثات دائمة، بغية تقليل التكاليف والأعباء اللوجيستية الناشئة عن تنظيم هذه الاجتماعات إلى أدنى حد ممكن، وتيسير اشتراك أطراف من البلدان النامية والتنسيق معها. وطلبت الهيئة الفرعية للتنفيذ أيضاً إلى الأمانة أن تلتزم توجيهات من المكتب بشأن أنشطة الاجتماعات المقررة في عام ٢٠٠٩، إن لم تكن قد تقرر الأنشطة المشار إليها أعلاه.

١٦ - وأوصت الهيئة الفرعية للتنفيذ بأن تُبرمج الفترات الدوراتية الإضافية لعام ٢٠٠٩، التي لم تُحدد تواريخها بعد، في آذار/مارس - نيسان/أبريل وآب/أغسطس - أيلول/سبتمبر، على أن تبدأ كل فترة وتنتهي في منتصف الأسبوع، ما أمكن ذلك، بغية الحد من مدة السفر في نهاية الأسبوع. ويتوقع أن يجتمع خلال هذه الفترات الدوراتية كل من الفريق العامل المخصص المعني بالعمل التعاوني الطويل الأجل بموجب الاتفاقية والفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو.

١٧ - ودعت الهيئة الفرعية للتنفيذ الأطراف إلى أن تقدم تبرعات إلى الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية للمساعدة في تحمل التكاليف الناشئة عن الدورات الإضافية المقررة في عام ٢٠٠٩، بما فيها الدورات التي ستعقد في بون. وشجعت الهيئة الفرعية للتنفيذ أيضاً الأطراف على أن تقدم تبرعات إلى الصندوق الاستئماني للمشاركة في عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، في أسرع وقت ممكن، لضمان المشاركة الفعالة لوفود من بلدان نامية أطراف.

١٨ - كما دعت الهيئة الفرعية للتنفيذ رئيس مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف وكذلك رئيسي الهيئتين الفرعيتين لاستكشاف السبل الممكنة للتركيز في عام ٢٠٠٩ على خارطة طريق بالي تركيزاً أكبر، وذلك بعقد دورات أقصر لكل من الهيئة الفرعية للتنفيذ والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، وأن يقدموا مقترحاتهم عن طريق المكتب، حسب الاقتضاء.

١٩ - وأعربت الهيئة الفرعية للتنفيذ عن امتنانها لحكومة الدانمرك لما تبذله من جهود سخية لاستضافة الدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في مركز بيلا في كوبنهاغن، بالدانمرك، وللجهود التي تبذلها لتحضير هاتين الدورتين.

### ٣- فترات دوراتية أخرى

٢٠ - أوصت الهيئة الفرعية للتنفيذ بأن تُحددَ الفترة من ٣ إلى ١٤ حزيران/يونيه والفترة من ١١ إلى ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر لعقد الدورتين المقررتين في عام ٢٠١٣، وبأن يُقدم هذا المقترح إلى مؤتمر الأطراف لاعتماده في دورته الرابعة عشرة.

٢١- ودعت الهيئة الفرعية للتنفيذ الأطراف إلى أن تقدم عروضاً لاستضافة الدورة السادسة عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة السادسة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف (٢٠١٠)، وكذلك الدورة السابعة عشرة للمؤتمر الأول والدورة السابعة للمؤتمر الثاني (٢٠١١). ولاحظت الهيئة الفرعية للتنفيذ أنه، تمشياً مع مبدأ التناوب بين المجموعات الإقليمية، وفي ضوء المشاورات التي أُجريت مؤخراً بين هذه المجموعات، فإن رئيس الدورة ١٦ لمؤتمر الأطراف سيكون من مجموعة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، في حين أن رئيس الدورة ١٧ لمؤتمر الأطراف سيكون من المجموعة الأفريقية.

٢٢- وشجعت الهيئة الفرعية للتنفيذ البلدان التي ستستضيف دورات مقبلة لكل من مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف، إذا كانت تعترم عقد اجتماعات وزارية غير رسمية لتناول القضايا المتعلقة بتغير المناخ، أن تفكر في عقد هذه الاجتماعات قبل تاريخ انعقاد كل من مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف لإتاحة الوقت الكافي للأطراف كي تتأمل في نتائج هذه الاجتماعات، ولتجنب أي تضارب في البرمجة أثناء الدورات.

٢٣- وأعربت الهيئة الفرعية للتنفيذ عن امتنانها لحكومة تايلند لاستضافتها الدورة الأولى للفريق العامل المخصص المعني بالعمل التعاوني الطويل الأجل بموجب الاتفاقية والجزء الأول من الدورة الخامسة للفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو، وأعربت عن امتنانها أيضاً لحكومة الدانمرك لدعمها المالي السخي المقدم لهاتين الدورتين.

-----